

دعوة
لحضور اجتماعي الجمعية العامة العادية وغير العادية
لمجمع شركات المناعي ش.م.ق.

عزيزي المساهم،
يسر مجلس إدارة مجمع شركات المناعي ش.م.ق. ("الشركة") دعوتكم لحضور اجتماعي الجمعية العامة العادية وغير العادية والمزمع عقدهما على التوالي يوم الأحد الموافق 22 مارس 2015 ابتداءً من الساعة السادسة والنصف مساءً بقاعة الوجبة، بفندق انتركونتيننتال، لمناقشة جدولي الأعمال أدناه. وفي حالة عدم اكتمال النصاب القانوني، سيعقد اجتماع آخر يوم الأربعاء الموافق 25 مارس 2015 في نفس الزمان والمكان.

أولاً: جدول أعمال الجمعية العامة العادية:

1. سماع كلمة سعادة رئيس مجلس الإدارة.
 2. سماع تقرير مجلس الإدارة حول أنشطة الشركة ووضعها المالي عن السنة المالية المنتهية في الحادي والثلاثين من ديسمبر 2014م والخطة المستقبلية والتصديق عليه.
 3. سماع تقرير مراقب الحسابات عن البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في الحادي والثلاثين من ديسمبر 2014م والتصديق عليه.
 4. مناقشة البيانات المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في الحادي والثلاثين من ديسمبر 2014م والتصديق عليها.
 5. النظر في مقترحات مجلس الإدارة بشأن توزيع أرباح نقدية بمعدل 6 ريالات قطرية للسهم الواحد تمثل نسبة 60% من القيمة الاسمية للسهم (10 ر.ق. للسهم الواحد).
 6. النظر في إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة من مسؤولياتهم عن السنة المالية المنتهية في الحادي والثلاثين من ديسمبر 2014م وتحديد مكافآتهم.
 7. تعيين مراقب حسابات للسنة المالية 2015 وتحديد أتعابه.
 8. النظر في تقرير حوكمة الشركة لسنة 2014 والذي سيتم توزيعه على المساهمين الحاضرين في الاجتماع.
- هذا ونرفق طيه نسخة من البيانات المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في الحادي والثلاثين من ديسمبر 2014م وتقرير مجلس الإدارة وتقرير مراقبي الحسابات عن تلك السنة.

ثانياً: جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية:

- (1) الموافقة على الغاء المادة (22) من النظام الأساسي الحالي للشركة لتكرارها في المادة (24) منه.
- (2) الموافقة على الغاء المادة (23) من النظام الأساسي الحالي للشركة لتكرارها في المادة (25) منه.
- (3) الموافقة على تعديل المادة (26) من النظام الأساسي الحالي للشركة بحيث تقرأ بعد التعديل كما يلي:

المادة (26)

يتولّى إدارة الشركة مجلس إدارة مكوّن من تسعة أعضاء يُنتخب لمدّة ثلاث سنوات، ويجوز إعادة انتخاب العضو أكثر من مرّة. و يجب أن يتم ترشيح وتعيين أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لإجراءات رسمية وصارمة وشفافة. كما يجب أن تأخذ الترشيحات لمجلس الإدارة بعين الاعتبار، من بين أمور أخرى، قدرة المرشحين علي إعطاء الوقت الكافي للقيام بواجباتهم كأعضاء في مجلس الإدارة بالإضافة إلي مهاراتهم، ومعرفتهم، وقدراتهم، ومؤهلاتهم المهنية والتقنية والأكاديمية وشخصياتهم. يتضمن تشكيل مجلس الإدارة أعضاء تنفيذيين وأعضاء غير تنفيذيين وأعضاء مستقلين.

(4) الموافقة على تعديل المادة (27) من النظام الأساسي الحالي للشركة بحيث تقرأ بعد التعديل كما يلي:

المادة (27)

يجب أن يكون عضو مجلس الإدارة مالكاً لعدد من أسهم الشركة لا تقل عن 20,000 (عشرين ألف) سهماً وبالرغم من ذلك فيجوز للجمعية العامة انتخاب أعضاء لمجلس الإدارة من غير المساهمين إذا اقتضت مصلحة الشركة ذلك. و يجب علي المترشح لمنصب عضو مجلس الإدارة المستقل ألا تزيد نسبة تملكه من رأس مال الشركة عن عدد الأسهم المطلوبة لضمان عضويته في مجلس إدارة الشركة. ويجب أن يكون عضو مجلس الإدارة مؤهلاً ويتمتع بقدر كافٍ من المعرفة بالأمور الإدارية والخبرة المناسبة لتأدية مهامه بصورة فعالة بما فيه مصلحة الشركة، كما يتعين عليه تخصيص الوقت الكافي للقيام بعمله بكل نزاهة وشفافية بما يحقق مصلحة الشركة وأهدافها وغاياتها. وإذا كان عضو مجلس الإدارة ممثلاً عن شركة أو هيئة أو مؤسسة جاز لها دون سواها حق عزل هؤلاء الممثلين أو تعيين غيرهم في كل وقت.

(5) الموافقة على إضافة الفقرة الآتية في عجز المادة 28 من النظام الأساسي الحالي للشركة: لا يجوز الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة ومنصب المدير التنفيذي أو أي منصب آخر في الشركة.

(6) الموافقة على إضافة الفقرة الآتية في عجز المادة 32 من النظام الأساسي الحالي للشركة:

6. يجب علي مجلس الإدارة إجراء تقييم ذاتي سنوي لأداء المجلس من أجل الحفاظ علي فاعلية أداء المجلس أو تحسينها.

(7) الموافقة على إضافة الفقرة الآتية في عجز المادة 35 من النظام الأساسي الحالي للشركة:

يحق لكل مساهم الحصول علي معلومات عن المرشحين إلي عضوية مجلس الإدارة قبل الانتخابات بما في ذلك وصف مهارات المرشحين المهنية، التقنية، خبراتهم ومؤهلاتهم الأخرى.

(8) الموافقة على تفويض عضو مجلس الإدارة السيد/ خالد أحمد المناعي بكافة السلطات اللازمة لتنفيذ القرارات أعلاه واستكمال اجراءاتها أمام السلطات الرسمية بالدولة.

حمد بن عبد الله بن خليفة آل ثاني
رئيس مجلس الإدارة

تنبيه:

1. توفر الشركة قبل ثلاثة أيام من تاريخ انعقاد الاجتماعين و حصراً على مساهميها لكريم اطلاعهم ، بيانات تشتمل على الأجور والأتعاب والعمولات والقروض وخطابات الضمان، والامتيازات العينية والمكافآت التي تلقاها كل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة بالإضافة إلى تقرير مراقب الحسابات بهذا الشأن، وذلك بمقر المجلس بمجمع شركات المناعي على طريق سلوى بالقرب من تقاطع رمادا بالدوحة.
2. يجوز لكافة المساهمين الأفراد توكيل غيرهم من المساهمين في حضور الاجتماعين على أن يكون التوكيل ثابتاً بالكتابة وصادراً خصوصاً لغرض حضور الاجتماع، ولا يجوز توكيل أحد أعضاء مجلس الإدارة ولا يجوز أن يزيد عدد الأسهم التي يحوزها الوكيل بهذه الصفة عن 5% من أسهم رأس مال الشركة، و في حالة كون المساهم شخصية اعتبارية، فعلى ممثل المساهم الذي يحضر الاجتماعين إحضار تفويض خطي من الجهة الاعتبارية موقعاً ومختوماً حسب الأصول حتى يتمكن الممثل من حضور الاجتماعين.
3. يمثل القصر النائبون عنهم قانوناً.



4. الرجاء الحضور في تمام الساعة الخامسة والنصف مساءً في تاريخ الاجتماعين لإكمال إجراءات التسجيل.